

Distr.: General
27 June 2012
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٣٠ و ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*
لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ
قرار المؤتمر ٤/٤ وتوصيات الفريق العامل

تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى استرداد الموجودات: تقرير مرحلي
عن تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
مذكّرة من الأمانة

أولاً - مقدّمة

- ١- أنشأ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بمقتضى قراره ٤/١، الذي اعتمده في دورته الأولى، الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات. وقرّر المؤتمر أن يقوم الفريق العامل بإسداء المشورة له ومساعدته في تنفيذ ولايته المتعلقة بإرجاع عائدات الفساد.
- ٢- وفي القرار نفسه، حدّد المؤتمر وظائف الفريق العامل، بما في ذلك مساعدته على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، ولا سيما بشأن تنفيذ المواد ٥٢-٥٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بوسائل من قبيل آليات لتحديد أدوات الفساد وعائداته وتجميدها وحجزها ومصادرتها وإرجاعها؛ واستبانة الاحتياجات في مجال بناء

* CAC/COSP/WG.2/2012/1.



القدرات، وتشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، وتيسير تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والأفكار فيما بين الدول؛ وبناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات.

٣- وفي القرار نفسه أيضا، قرّر المؤتمر أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورات المؤتمر، وأن يعقد، حسب الاقتضاء، اجتماعا واحدا على الأقل فيما بين الدورات، في حدود الموارد المتاحة. وقرّر المؤتمر فضلا عن ذلك أن يقدم إليه الفريق العامل تقارير عن أنشطته.

٤- وقرر المؤتمر في دوراته الثانية والثالثة والرابعة أن يواصل الفريق العامل الاضطلاع بأعماله. وقرّر أيضا أن يعقد الفريق العامل اجتماعين على الأقل قبل الدورة التالية للمؤتمر، في حدود الموارد المتاحة، لكي يؤدّي المهام المسندة إليه.

٥- وعقد الفريق العامل اجتماعه الأول في فيينا، في ٢٧ و ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧،^(١) واجتماعه الثاني في ٢٥ و ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨،^(٢) واجتماعه الثالث في ١٤ و ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩،^(٣) واجتماعه الرابع في ١٦ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،^(٤) واجتماعه الخامس في ٢٥ و ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١.^(٥)

٦- وقد أعدت ورقة المعلومات الأساسية هذه من أجل إطلاع الفريق العامل على حالة تنفيذ توصياته وتوصيات المؤتمر المتعلقة باسترداد الموجودات. وترمي إلى مساعدة الفريق العامل في مداولاته وفي تقرير ما سيضطلع به من أنشطة في المستقبل.

ثانيا- ملحة عامة عن حالة تنفيذ توصيات المؤتمر والفريق العامل

٧- ركزت الاجتماعات السابقة للفريق العامل على ثلاثة مواضيع محورية رئيسية، هي: اكتساب المعارف التراكمية؛ وبناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات؛ والمساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات.

(1) CAC/COSP/2008/4.

(2) CAC/COSP/WG.2/2008/3.

(3) CAC/COSP/WG.2/2008/3.

(4) CAC/COSP/WG.2/2010/4.

(5) CAC/COSP/WG.2/2010/5.

٨- ففيما يتعلق باكتساب المعارف التراكمية بشأن استرداد الموجودات، لوحظ استمرار الحاجة إلى التغلّب على التحديات والعوائق العملية التي تواجهها الدول الأطراف في تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، بما في ذلك عدم تمتّع الممارسين بالقدرات اللازمة لمعالجة قضايا استرداد الموجودات. وأعرب الفريق العامل عن اهتمامه بتنمية المعارف القانونية وتطوير المنتجات ذات الصلة.

٩- وجرى التركيز أيضا في مناقشات الفريق العامل على أهمية بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقيّة الطلبات من أجل استرداد الموجودات، خاصة وأنّ بناء الثقة وسيلة لتعزيز الإرادة السياسية، وتكوين ثقافة للمساعدة القانونية المتبادلة (لفائدة الدولة النامية على وجه الخصوص) وتمهيد الطريق لنجاح التعاون الدولي.

١٠- وناقش الفريق العامل أيضا أنواع المساعدة التقنية ذات الصلة باسترداد الموجودات من قبيل بناء القدرات والتدريب، وتحليل الثغرات، والمساعدة في صياغة قوانين جديدة وتيسير عملية المساعدة القانونية المتبادلة. وسلّم بالحاجة الملحة والمستمرّة إلى توفير التدريب لموظفي الأجهزة المعنية باسترداد الموجودات، بهدف تعزيز قدراتها على تعقّب عائدات الفساد وتجميدها وحجزها ومصادرتها.

١١- وقد أشار الفريق العامل مرارا إلى ضرورة تعزيز التنسيق بين مختلف المبادرات في مجال استرداد الموجودات. وفي هذا الصدد، أنشأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) والبنك الدولي، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار")، التي بدأت تعمل بكامل طاقتها في نهاية عام ٢٠٠٨. وتستهدف تلك المبادرة تشجيع وتيسير استرداد عائدات الفساد بخطى منهجية وسريعة، وتحسين الأداء العالمي في مجال إعادة الموجودات المسروقة.

ألف- اكتساب المعارف التراكمية

١- أدوات جمع المعلومات وتبادلها

١٢- دأب الفريق العامل على إسناد أولوية عالية لتيسير الحصول على المعارف المتعلقة باسترداد الموجودات ولتكوين هذه المعارف وإدارتها. ورحب الفريق العامل بالتقدم الذي أحرزته الأمانة فيما يتعلق بالمكتبة القانونية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والبوابة المعرفية الشاملة على الإنترنت التي أنشأها المكتب والمعروفة باسم بوابة الأدوات والموارد

اللازمة من أجل رصيد معرفي في مجال مكافحة الفساد (تراك). وأثنى الفريق العامل على سير عمل بوابة "تراك"، نظرا لاحتوائها على القوانين ودراسات تحليلية.

١٣- وشدد الفريق العامل على فائدة المنتجات المعرفية القائمة التي توفرها مبادرة "ستار" في بناء القدرات الوطنية، وطلب من الأمانة أن تعدّ قائمة بتلك المنتجات وتكفل تعميمها على أوسع نطاق ممكن.

١٤- وأوصى الفريق العامل باستحداث أدوات عملية لاسترداد الموجودات، وخصوصا إعداد دليل عملي متدرج الخطى يُصمّم خصيصا لتلبية احتياجات الممارسين المعنيين بقضايا استرداد الموجودات ويستخدم في تدابير بناء القدرات.

١٥- وحثّ المؤتمر على مواصلة دراسة وتحليل الكيفية التي يمكن بها للقوانين القانونية وتدابير نقل عبء الإثبات وفحص الأطر الخاصة بالإثراء غير المشروع أن تسهل استرداد عائدات الفساد.

التدابير المتخذة

١٦- إنّ قائمة التقييم الذاتي المرجعية، التي اعتمدها المؤتمر في قراره ١/٣، هي الأداة الأساسية المستخدمة في جمع المعلومات عن التشريعات الوطنية وسائر التدابير المتخذة لتنفيذ الاتفاقية، ويشجّع المؤتمر الدول الأطراف على استخدام قائمة التقييم الذاتي المرجعية لتقييم جهودها الرامية إلى تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات. والبيانات القانونية، التي تقدم من خلال تلك القائمة وتقرّ بصحتها الدول الأعضاء المستعرضة، بما في ذلك الأحكام القضائية الصادرة في قضايا استرداد الموجودات، تُستخدم من أجل تحديث المعلومات الواردة في المكتبة القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد.

١٧- وتشكّل المكتبة القانونية جزءا من بوابة "تراك"، التي افتتحها المكتب في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١^(٦) والمكتبة الإلكترونية مستودع إلكتروني للتشريعات والاجتهادات القضائية واستراتيجيات مكافحة الفساد والبيانات المؤسسية لدى ١٧٨ دولة. وتجمع المكتبة القانونية، التي يديرها المكتب وتدعمها المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة ("ستار") ومؤسستها الشريكة، المعلومات القانونية وتنشرها بعد فهرستها وفق كل من أحكام الاتفاقية

(6) بوابة الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصيد معرفي في مجال مكافحة الفساد (تراك) متاحة على الرابط التالي: www.track.unodc.org.

بأسلوب ييسر البحث عنها، مما يتيح توزيعاً تحليلياً مفصلاً لكيفية تنفيذ الدول للاتفاقية، بما في ذلك كيفية تنفيذ أحكامها الخاصة باسترداد الموجودات.

١٨- وتحتوي بوابة "تراك" على قسم خاص باسترداد الموجودات يرتبط مباشرة بالتشريعات المتصلة بالباب الخامس من الاتفاقية لدى ١٧٨ دولة. وتحتوي بوابة "تراك" أيضاً على وصلات مباشرة بمرصد استرداد الموجودات، وهو قاعدة بيانات أنشأتها مبادرة "ستار" تضم معلومات عن ٨٤ قضية سابقة وحالية من قضايا استرداد الموجودات المتصلة بالفساد، كما تضم البوابة وصلات بالمنتجات المعرفية التي تنشرها مبادرة "ستار".

١٩- وإضافةً إلى المعلومات المتاحة من خلال بوابة "تراك"، صدر من خلال هذه المبادرة عدد من الدراسات السياساتية التي تسد الثغرات المعرفية في مجالات معينة من استرداد الموجودات. ويجري العمل على ترجمة عدد من هذه الدراسات إلى جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة. ومن بين آخر منشورات مبادرة "ستار" الدراسة المعنونة: *Public Office, Private Interests: Accountability through Income and Asset Disclosure* (المنصب العام، والمصالح الخاصة: المساءلة من خلال الإفصاح عن الدخل والموجودات)، الصادرة في آذار/مارس ٢٠١٢. وتضع هذه الدراسة توصيات سياساتية لتحسين نظم إقرارات الذمة المالية.

٢٠- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، نشرت مبادرة "ستار" بالاشتراك مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الدراسة المعنونة *Tracking Anti-Corruption and Asset Recovery Commitments: A Progress Report and Recommendations for Action* (تتقبُّ التزامات مكافحة الفساد واسترداد الموجودات: تقرير مرحلي وتوصيات لاتخاذ إجراءات). وتقيس هذه الدراسة التقدم الذي أحرزه ٣٠ بلداً من البلدان المانحة في الوفاء بالالتزامات الواردة في خطة عمل أكرا بهدف مكافحة الفساد واسترداد الموجودات المسروقة.

٢١- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أيضاً، أنجزت مبادرة "ستار" دراسة عن تعريف وتوصيف عائدات الرشوة أعدت بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وتفحص هذه الدراسة الأساليب والممارسة المتبعة في مختلف الدول الأعضاء في المنظمة لاحتساب المكاسب التي تحقّقها الشركات التي دفعت رشى للفوز بعقود أو للحصول على مزايا لا تستحقها.

٢٢- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أصدرت مبادرة ستار دراسة معنونة: *Puppet Masters: How the Corrupt Use Legal Structures to Hide Stolen Assets and What to Do about It* (محركو الدمى: كيف يستخدم الفاسدون الكيانات القانونية لإخفاء الأموال

المسروقة، وماذا يمكن عمله إزاء ذلك). وتحلل هذه الدراسة استخدام الشركات لإخفاء الفساد وتحتوي على توصيات عملية.

٢٣- وقُدِّمت في الاجتماع الخامس لفريق العمل نسخة تداولية للدراسة التي تعدها مبادرة "ستار" بشأن الإثراء غير المشروع. ودعا الفريق الدول الأطراف إلى تقديم تعليقاتها واقتراحاتها إلى أمانة مبادرة ستار بهدف وضع الدراسة في صيغتها النهائية. وتوفر هذه الدراسة فهما أفضل للملامح الإثراء غير المشروع وتهدف إلى مساعدة كل من يفكر في استخدام أحكام الإثراء غير المشروع أو يستخدمها بالفعل لتعزيز الملاحقة القضائية الفعالة للجرائم ذات الصلة واسترداد الموجودات المتعلقة بكل منها.

٢٤- وتعكف مبادرة "ستار" حالياً على وضع الصيغة النهائية لدراسة عن التسويات في قضايا الرشوة واسترداد الأموال عبر الوطنية. وتقوم الدراسة باستكشاف وتحليل ممارسة التسويات في قضايا الرشوة الدولية وانعكاساتها على استرداد الموجودات وإعادةها.

٢- أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة والمنتجات المماثلة

٢٥- شدّد الفريق العامل على أهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة في اكتساب المعارف التراكمية، وطلب إلى الأمانة أن تواصل عملها على توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة واستحداث منتجات مماثلة.

التدابير المتخذة

٢٦- نظّم المكتب اجتماعاً لفريق خبراء في ١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر بشأن توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة لإدراج ملامح إضافية في مجال استرداد الموجودات. وقدم الخبراء توصيات تحدد معالم الملامح المطلوبة فيما يتعلق باسترداد الموجودات التي يتعين إضافتها إلى الأداة. وسوف يبقى الهيكل الأساسي للأداة وملاحه الأساسية دون تغيير، ولكن النسخة الموسّعة من هذه الأداة ستوفّر ملامح وإمكانيات إضافية في مجال استرداد الموجودات. ومن المتوقع عرض هذه الأداة على الدول الأعضاء في الاجتماع السادس لفريق الخبراء.

٢٧- ويستخدم المكتب تكنولوجيا المعلومات الحديثة استخداماً كاملاً في تنمية الموارد اللازمة لدعم عملية استرداد الموجودات. وتشمل هذه الموارد بؤابة "تراك" والمكتبة القانونية (انظر الفقرة ١٧ أعلاه)، وقائمة التقييم الذاتي المرجعية (انظر الفقرة ١٦ أعلاه)، وقاعدة

بيانات مرصد استرداد الموجودات التابعة لمبادرة "ستار" (انظر الفقرة ١٨ أعلاه)، ودليل جهات الاتصال والسلطات المركزية المعنية باسترداد الموجودات (انظر الفقرة ٦٠ أدناه)، ومبادرة قاعدة بيانات جهات الاتصال العالمية التي استهلتها الإنترنت ومبادرة "ستار" (انظر الفقرة ٦٢ أدناه)، وقاعدة بيانات محركي الدمى لقضايا الفساد الكبرى التي أنشأتها مبادرة "ستار"، وهي تضم مجموعة من قضايا الفساد الواسع النطاق تنطوي على إساءة استخدام الهياكل القانونية لإخفاء أصل الموجودات المسروقة وملكيته، وقد افتتحت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وهي متاحة على الموقع الشبكي لمبادرة "ستار".

٣- دراسة تحليلية لقضايا استرداد الموجودات

٢٨- طلب الفريق العامل إلى المكتب أن يواصل عمله، بالتشاور مع الدول الأعضاء، على جمع ومنهجة المعلومات المتعلقة بقضايا استرداد الموجودات بغية إعداد دراسة تحليلية لهذه القضايا، استناداً إلى ما اكتسبته الأمانة من خبرة في هذا المجال. وشجّع الفريق العامل الدول الأعضاء على الإسهام في عمل الأمانة وتوفير المعلومات عن القضايا الناجحة وغير الناجحة على حد سواء، بطرق منها قائمة التقييم الذاتي المرجعية ومع إيلاء الاعتبار الواجب لسرية المعلومات الحساسة.

التدابير المتخذة

٢٩- يقوم المكتب الآن بوضع خلاصة لقضايا استرداد الموجودات تتألف من مجموعة من القضايا المتعلقة باسترداد عائدات الفساد، مع تحليلات لها، ويستند المكتب في إعدادها إلى الخبرة المكتسبة أثناء إعداد خلاصة قضايا الإرهاب ويتبع المنهجية التي استخدمت فيها. ورداً على مذكرتين شفويتين أصدرتهما الأمانة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (CU 2009/87 و CU 2010/5)، قدمت الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الموقعة عليها عشر قضايا بقدر كاف من التفاصيل استخدمت لإعداد خلاصة قضايا استرداد الموجودات. وعولجت هذه القضايا بطريقة تحترم قيود السرية التي طلبت الدول مراعاتها. واستند أيضاً التحليل الوارد في الخلاصة إلى قضايا مستقاة من قاعدة البيانات الخاصة بمرصد استرداد الموجودات التي أنشأتها مبادرة "ستار".

٣٠- وعقد اجتماع لفريق من الخبراء، ضم خبراء من جميع المناطق الجغرافية وممثلين عن مبادرة "ستار"، في ٢ و ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢ في فيينا. وناقش الاجتماع مشروع مخطط عام للخلاصة أعدده المكتب. وقدّم المشاركون في الاجتماع اقتراحات بشأن هيكل الخلاصة

ومضمونها، وقدموا معلومات إضافية عن أحدث قضايا استرداد الموجودات. ومن المتوقع عرض مشروع للخلاصة في الاجتماع السادس للفريق العامل وتعميمه على الدول الأعضاء للتعليق عليه.

٤- التشاور مع خبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية والتشارك في العمل معهم وتعميم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع

٣١- كرّر الفريق العامل تأكيده على ضرورة الاضطلاع بأنشطة تستهدف تنمية المعارف التراكمية، في إطار من التشاور والتشارك الواسع النطاق مع خبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية.

٣٢- ويلزم تعميم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع، كما ينبغي للمؤتمر أو للفريق العامل النظر في متابعتها لتبني مدى فعاليتها وجدواها.

التدابير المتخذة

٣٣- ويدعى خبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية إلى المساهمة في جهود المكتب الرامية إلى تنمية المعرفة التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات. وضمّت اجتماعات الفريق العامل، التي عقدها المكتب لمناقشة مشروع المخطط العام لخلاصة قضايا استرداد الموجودات وتوسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، ممارسين من جميع المناطق والنظم القانونية. وبالمثل، تدعو الأمانة الخبراء من مجموعة متنوعة من البلدان والتقاليد القانونية لكي يقدموا، في اجتماعات الفريق العامل، عروضاً إيضاحية بشأن القضايا المهمة.

٣٤- وتُعمّم جميع أدوات المكتب ومنتجاته المعرفية على نطاق واسع على الإنترنت أو من خلال تقديم عروض إيضاحية في المناسبات التي يحضرها ممثلون عن الأمانة. وأداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة متاحة بالاتصال الحاسوبي المباشر⁽⁷⁾ كما أنّ بوابة "تراك" تعمل على الإنترنت لضمان الوصول إليها على نطاق واسع. والمكتبة القانونية متاحة أيضاً بالاتصال الحاسوبي المباشر باعتبارها تشكل جزءاً من بوابة "تراك". وبعد افتتاح المكتبة القانونية وبوابة "تراك" في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قدّم عرض إيضاحي بشأنهما في المؤتمر العام الخامس والاجتماع السنوي للرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد، اللذين عقدا في مراكش، المغرب، في ٢٢ و٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛ وفي الدورة الرابعة لمؤتمر

(7) انظر: www.unodc.org/mla.

الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد، التي عقدت في مراكش، المغرب، من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، وفي الاجتماع الإثناسنوي الثاني للتحالف العالمي لمكافحة الفساد، الذي عقد في واشنطن العاصمة، في ٥ و٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وكذلك في مجموعة متنوعة من اجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل التدريبية، بما في ذلك الاجتماعات والحلقات التي نُظمت للخبراء الحكوميين في سياق آلية استعراض التنفيذ.

٣٥- والمنتجاتُ المعرفية لمبادرة "ستار" متاحة أيضا على الإنترنت من خلال موقعي مبادرة "ستار" والمكتب الشبكيين وبوابة "تراك". وتواصل مبادرة "ستار" ترجمة جميع منشورتها إلى الإسبانية والعربية والفرنسية، وهي منشورات متاحة أو ستتاح على موقعها الشبكي. ونسخ بعض المنشورات بالروسية متاحة أيضا، وربما يُتوخى ترجمتها إلى لغات إضافية عند الطلب وبدعم من الدول. كما تعمم منتجات مبادرة "ستار" على نطاق واسع من خلال وسائل مختلفة، بما فيها أنشطة التواصل مع الصحافة والمقابلات الصحفية، فضلا عن عرضها في المناسبات والاجتماعات ومن خلال وسائط التواصل الاجتماعي والمدونات الإلكترونية. وقد حظيت هذه الأنشطة بدرجة عالية من الاهتمام وأسهمت في النجاح الكبير الذي لقيته تلك المنشورات: ومن بين أكثر منشورات مجموعة البنك الدولي رواجا، يأتي في المرتبة الثانية (الشخصيات *Politically Exposed Persons: Preventive Measures for the Banking Sector* البارزة سياسيا: تدابير وقائية للقطاع المصرفي) وفي المرتبة الرابعة *Asset Recovery Handbook* (دليل استرداد الموجودات). وعلاوة على ذلك، أسفرت جهود النشر في بعض الحالات عن تقدّم دول من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية بطلبات للحصول على المساعدة التقنية.

٥- توثيق التعاون مع المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية وزيادة فعالية التحقيقات المالية

٣٦- أكد المؤتمر في دورته الثالثة على أنه ينبغي للمؤسسات المالية أن تعتمد وتنفّذ معايير فعّالة بشأن توشي الحرص الواجب والإفصاح عن المعاملات المالية على نحو ما شدّد عليه سابقا الفريق العامل الذي أشار إلى ضرورة زيادة مسؤوليات المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية التي تشرف عليها. وأوصى الفريق العامل بإشراك هذه المؤسسات في تنمية المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات؛ كما شجّع على الاضطلاع بأعمال بشأن التدابير الوقائية الواردة في الفصل الخامس من الاتفاقية وشدّد على أهمية التحقيقات المالية الفعّالة.

التدابير المتخذة

٣٧- عُقد في مكتب البنك الدولي في باريس، يومي ٨ و٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠، ملتقى عالمي تحت عنوان "لا ملاذات آمنة: ملتقى عالمي بشأن استرداد الموجودات والتنمية"، تحت رعاية مبادرة "ستار" وحكومة سويسرا. وحضر هذا الملتقى العالمي ما يزيد على ١٢٠ مشاركا من ١٨ بلدا، من بينهم ممثلون عن القطاع المالي والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني ووكالات إنمائية دولية وثنائية.

٣٨- ومن خلال مركز المراقب الذي يتمتع به المكتب والبنك الدولي لدى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ووزراء مالية مجموعة العشرين ومحافظي مصارفها المركزية، فإنهما يضمنان في جملة أمور أن يولى الاهتمام أيضا (لا سيما من جانب وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة إنفاذ القانون)، في جهود مكافحة غسل الأموال، لمكافحة غسل عائدات الفساد من خلال الاعتراف بأن الفساد يشكل جريمة أصلية في حالات غسل الأموال وضمان توخي الحرص الواجب من جانب المؤسسات المالية.

٣٩- ويوجد لدى المكتب، في إطار برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال، مُوجّهون يعملون في الميدان لمساعدة الدول الأعضاء على بناء نظم فعّالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بوسائل منها تعزيز وحدات الاستخبارات المالية، وتحليل المعلومات المالية، وتطوير الاستخبارات المالية. ويتمثل أحد العناصر الرئيسية لهذا البرنامج في مساعدة الدول على تنمية مهارات موظفي العدالة الجنائية لديها في التحقيق في الجرائم المالية المعقدة وملاحقة مرتكبيها.

٤٠- وتشمل أنشطة بناء القدرات التي يُضطلع بها في هذا السياق التدريب على كيفية إجراء التحقيقات المالية الفعّالة. ويعمل المكتب حاليا أيضا، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، على تنظيم دورة تدريبية على إجراء التحقيقات المالية للممارسين في الدول العربية. وثمة أنشطة أخرى تتعلق بإجراء تدقيق مشدّد للحسابات التي تطلب الشخصيات البارزة سياسيا فتحها أو تحتفظ بها أو يُحتفظ بها نيابة عنها، والكيفية التي يمكن بها للمؤسسات المالية أن تعزّز التنفيذ الفعلي لهذه التدابير الخاصة بالتدقيق المشدّد استنادا إلى منشور مبادرة "ستار" المعنون "الشخصيات البارزة سياسيا: تدابير وقائية للقطاع المصرفي".

٤١- وشارك ممثلون عن مبادرة "ستار" أيضا مشاركة فعّالة في حلقات عمل ومناقشات حضرها ممثلون عن المؤسسات المالية، ونُظمت في سياق عمل مجموعة فولفسبرغ ضمن سياقات أخرى، وهذه المجموعة هي رابطة تضم ١١ مصرفا عالميا وتهدف إلى وضع معايير في قطاع الخدمات المصرفية من أجل الترويج للتوصيات السياسية وتشجيع القطاع المالي

على اتخاذ تدابير أشد فعالية للتصدي لغسل عائدات الفساد. وتقدم الصيغة المحدثة لإرشادات مجموعة فولفسبرغ بشأن مكافحة الفساد الصادرة في آب/أغسطس ٢٠١١ نصائح معدة خصيصا للمؤسسات المالية الدولية وتشير صراحة إلى مبادرة "ستار". وعلاوة على ذلك، قدمت مبادرة "ستار" المشورة السياساتية والتقنية إلى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في إطار عملية استعراض توصيات ٤٠+٩ بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بهدف التأكيد على أهمية معالجة مشكلة عائدات الفساد. وقد أدى هذا العمل مباشرة إلى إضفاء تحسينات أساسية على توصيات الفرقة التي نَقَّحت مؤخرًا بشأن الملكية الانتفاعية، وشفافية الكيانات القانونية، والتعاون الدولي، وتعقب الموجودات.

٤٢- وفي سياق تنمية المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات في إطار مبادرة "ستار" روعي أيضا منظور المؤسسات المالية ومساهماتها. فعلى سبيل المثال، أُحرِيت في سياق إعداد المنشور المعنون "محركو الدمى: كيف يستخدم الفاسدون الكيانات القانونية لإخفاء الأموال المسروقة، وماذا يمكن عمله إزاء ذلك"، مشاورات مع مؤسسات مالية في أستراليا، وألمانيا، وأوكرانيا، وسنغافورة، وسويسرا، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك في هونغ كونغ، والصين، وجيرسي.

٦- الأحكام التشريعية النموذجية وأدلة الممارسات الفضلى

٤٣- أوصى الفريق العامل بأن يُنظر في الاستعانة بمنتجات من قبيل "استرداد الأصول المنهوبة: دليل للممارسات الحسنة بشأن مصادرة الأصول دون الاستناد إلى حكم إدانة"، من أجل تنفيذ أحكام أخرى من الاتفاقية يكون مجديا بشأنها إعداد نماذج أو أدلة للممارسات الفضلى تتعلق مثلا بتقييد التصرف في الموجودات وتجميدها ومصادرتها.

التدابير المتخذة

٤٤- صُمِّم عدد من المنتجات المعرفية، التي ترمي إلى مساعدة الممارسين في مجال استرداد الموجودات، لدعم تنفيذ أحكام أخرى من الاتفاقية، ولا سيما الدراسة الخاصة بالإثراء غير المشروع ودليل استرداد الموجودات ودليل الممارسات الفضلى بشأن إقرارات الذمة المالية التي يمكن أن تفيده في دعم الملاحقة القضائية لحالات الفساد وفي مساعدة المؤسسات المالية على تحديد الشخصيات البارزة سياسيا. وأيضًا، يتضمَّن دليل استرداد الموجودات فصلا مخصصا لتعقب الموجودات يشدّد على أهمية التحفظ على الموجودات المسروقة بأسرع ما يمكن.

٤٥ - ويوجد لدى المكتب قوانين نموذجية ذات صلة وثيقة باسترداد الموجودات، بما في ذلك القانون النموذجي بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية (٢٠٠٧)،^(٨) والقانون النموذجي بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب (يتعلق بنظم القانون المدني، نشر في ٢٠٠٥)،^(٩) والأحكام النموذجية بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهابيين والتدابير الوقائية وعائدات الجريمة (يتعلق بنظم القانون العام، نشر في ٢٠٠٩).^(١٠) وعلى الصعيد الإقليمي، وفي إطار برنامج المساعدة القانونية لأمريكا اللاتينية والكاريبسي وضع المكتب أحكاماً تشريعية نموذجية بشأن المصادرة العينية في أمريكا اللاتينية (نشرت في تموز/يوليه ٢٠١١ بالإسبانية والإنكليزية). وعُرضت هذه الأحكام على فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال، ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات، وعُرضت على الفريق العامل في اجتماعه الخامس المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١.

٤٦ - ويجري العمل على تقييم المجالات التي يكون فيها إعداد نماذج أو أدلة للممارسات الفضلى مجدياً. وعلى وجه الخصوص، ينظر المكتب في سبل إعداد أحكام نموذجية لاسترداد الموجودات، ومنها وضع هذه الأحكام في وثيقة واحدة تشمل جميع الجوانب التي يمكن أن تسهم في التنفيذ الكامل للأحكام ذات الصلة من الفصل الخامس من الاتفاقية. وثمة نهج آخر يتمثل في إعداد أحكام نموذجية تركز على المواد التي لم يسبق تناولها في أي من القوانين النموذجية القائمة.

٧- جمع المعلومات عن تنفيذ مواد الاتفاقية ذات الصلة باسترداد الموجودات بوسائل من بينها قائمة التقييم الذاتي المرجعية

٤٧ - دعا الفريق العامل مراراً الدول الأطراف، بدعم من الأمانة إلى استيفاء الرد على الباب المتعلق باسترداد الموجودات في قائمة التقييم الذاتي المرجعية، لكي يتسنى جمع المعلومات عن تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات، بما في ذلك معلومات عن السوابق القضائية على الصعيد الوطني، لتقييم جهودها واستبانة ما يتعين اتخاذه من خطوات أخرى لتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وتجميع الممارسات الجيدة، واستبانة الاحتياجات

(8) لمزيد من المعلومات، انظر: www.unodc.org/pdf/legal_advisory/Model%20Law%20on%20MLA%202007.pdf.

(9) انظر: www.unodc.org/documents/money-

www.unodc.org/documents/money-laundring/2005%20UNODC%20and%20IMF%20Model%20Legislation.pdf

(10) انظر: www.unodc.org/documents/money-laundring/Model_Provisions_2009_Final.pdf.

من المساعدة التقنية. وأعرب الفريق العامل عن أمله في أن تقدم الدول الأطراف تشريعات جديدة بشأن استرداد الموجودات في اجتماعات الفريق القادمة.

التدابير المتخذة

٤٨- رأى المؤتمر في قراره ١/٣ أن تُستخدم قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة أداة لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد. وقد أدخلت تحسينات على هذه القائمة وعرضت في صورتها المحسنة على فريق استعراض التنفيذ في دورته الثالثة المعقودة في فيينا من ١٨ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، ومن شأن النسخة المحسنة أن تيسر أكثر عملية التقييم الذاتي تمهيدا لاستعراض الفصل الخامس من الاتفاقية خلال الدورة الخمسية الثانية للآلية.

٤٩- ودعا المكتب الدول إلى توفير معلومات محدثة عن تشريعاتها الداخلية ذات الصلة بالاتفاقية، بما في ذلك استرداد الموجودات، من أجل تحديث وتعديل المعلومات الواردة في بوابة "تراك" والمكتبة القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد.

٥٠- أما المعلومات المتعلقة بتنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية المتعلق بالتعاون الدولي، والتي يمكن أن تكون ذات صلة بتنفيذ الأحكام المتعلقة باسترداد الموجودات، فستُجمع خلال الدورة الخمسية الأولى لآلية استعراض التنفيذ. وفي هذا السياق، تتضمن تقارير التنفيذ المواضيعية التي تعدها الأمانة بموجب الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي للآلية، الممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات والاحتياجات في مجال المساعدة التقنية الواردة في تقارير الاستعراض القطرية، وستوفر هذه التقارير بالتالي معلومات مفيدة عن التعاون الدولي.

٥١- وعلاوة على ذلك، تهدف خطة العمل المقترحة لاجتماعات الفريق العامل حتى عام ٢٠١٥ إلى تنظيم عمله بحيث يشمل جميع المسائل التي يتناولها الفصل الخامس من الاتفاقية ويتيح للدول الأطراف مواصلة تنمية معرفتها بأحكام الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات وفهمها لها، وبالتالي يساهم في إعدادها من أجل استعراض تنفيذ الفصل الخامس.

٥٢- وبالإضافة إلى ذلك، وبناءً على طلب من عدة دول وفي سياق استمرار أنشطة المساعدة التقنية، يستخدم المكتب قائمة التقييم الذاتي المرجعية لتقييم جهود البلدان في العمل على التنفيذ الكامل للفصل الخامس من الاتفاقية ويسدي، استناداً إلى النتائج، المشورة بشأن الإجراءات المطلوب اتخاذها لمعالجة أوجه القصور التي تم تحديدها.

باء- بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات

١- السلطات المركزية وجهات الاتصال والشبكات المعنية باسترداد الموجودات

٥٣- طلب الفريق العامل إلى الأمانة أن تدعو الدول الأعضاء التي لم تحدّد بعد سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة إلى القيام بذلك، وإلى تزويد المؤتمر بقائمة بهذه السلطات. وطلب المؤتمر أيضا إلى جميع الدول الأطراف التي لم تحدد بعد سلطة مركزية القيام بذلك.

٥٤- وطلب المؤتمر إلى الفريق العامل أن يواصل النظر في مسألة إنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات في صورة شبكة من الممارسين، على ألا تكون تكرارا للشبكات القائمة، بغية تيسير المزيد من التعاون الفعال، وخاصة تبادل المساعدة القانونية في القضايا المتعلقة باسترداد الموجودات. وفيما اعتُبر المؤتمر وفريقه العامل منبرا لتبادل المعرفة والخبرة، فإن إقامة شبكة من جهات الاتصال يمكن أن توفر مزيدا من فرص الحوار التي يُرى أنها ضرورية جدا في هذا الشأن. وشدّد الفريق العامل على ضرورة إنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال ذات الخبرة التقنية تُعنى بشؤون مصادرة الموجودات واستردادها. وشدّد الفريق العامل على أهمية الشبكات الإقليمية لجهات الاتصال وعلى ضرورة التعاون والتنسيق مع هذه الشبكات.

٥٥- وأوصى الفريق العامل باستكشاف إمكانية اعتماد نهج في مجال استرداد الموجودات يقوم على إنشاء مكتب مساعدة يتولى إسداء المشورة خلال المراحل الأولى لأيّ قضية بطريقة غير رسمية وإحالة مقدمي الطلبات إلى الجهات النظرية التي يمكن أن توفر مزيدا من المساعدة.

٥٦- وأوصى الفريق العامل أيضا بأن يستكشف المكتب كيفية التي يمكن بها تعديل قاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات لكي يتسنى التيقن من بيانات الاتصال الخاصة بالأشخاص الموجودين في ولايات قضائية أخرى.

٥٧- وشدّد الفريق العامل بوجه خاص على ضرورة الاستفادة الفعلية من التعاون مع أجهزة إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية، مع التسليم بدور الجهاز القضائي في إجراءات التعاون الدولي لضمان المساءلة ومراعاة الأصول القانونية.

التدابير المتخذة

٥٨- في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أرسلت الأمانة مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تعين بعد سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية

المتبادلة تدعوها فيها إلى القيام بذلك. وبحلول ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢، كانت ١٠١ دولة من الدول الأطراف قد أبلغت الأمانة بالسلطات المركزية التي عيّنتها. وقُدِّمت إلى الدورة الرابعة للمؤتمر قائمة بالسلطات المركزية المعيّنة مع بيانات الاتصال لكل منها.^(١١)

٥٩ - وجمّع المكتب قاعدة بيانات خاصة بجهات الاتصال التي عيّنتها الدول الأطراف في المؤتمر لتُعنى بشؤون استرداد الموجودات. وقد وجهت الأمانة مذكرات شفوية متعاقبة إلى الدول الأطراف والدول الموقّعة (CU 2009/143 في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وCU 2011/54 في آذار/مارس ٢٠١١ وCU 2011/162 في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١)، ودعتهم إلى الشروع في تعيين جهات اتصال خاصة بها بشأن استرداد الموجودات والإبلاغ عنها وذلك وفقا لتوصيات الفريق العامل والمؤتمر. وبحلول ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢، كانت ٥٣ دولة طرفا وثلاث دول موقّعة قد أبلغت الأمانة بجهات الاتصال التي عيّنتها.^(١٢)

٦٠ - ووضع المكتب دليلا على الإنترنت للسلطات المركزية وجهات الاتصال المعينة والمهتمة باسترداد الموجودات بغية تعزيز الثقة والاتصالات بين الدول الأطراف.^(١٣) ويستضيف موقع المكتب على الإنترنت هذا الدليل ويتيح الوصول بسهولة إلى معلومات الاتصال الخاصة بجهات الاتصال والسلطات المركزية المعنية باسترداد الموجودات. ويقتصر الوصول إلى المعلومات على السلطات المختصة والجهات الحكومية حيث تستخدم حسابات خاصة للدخول لضمان سرية المعلومات.

٦١ - ويعمل المكتب على إنشاء جماعة ممارسين على الإنترنت للممارسين في مجال استرداد الموجودات في إطار بوابة "تراك". وتهدف هذه الجماعة من الممارسين، المسماة "زاوية الممارسين الاختصاصيين"، إلى توفير موقع مركزي للمستخدمين المسجلين في جميع أنحاء العالم، بغية تيسير الاتصال والتعاون فيما بينهم، لاستكمال عمل الشبكات الإقليمية والمحلية

(11) CAC/COSP/2011/CRP.10.

(12) الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، أستراليا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا (دولة موقّعة)، إندونيسيا، باكستان، بالاو، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعدّدة القوميات)، بيرو، تركيا، توغو، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية (دولة موقّعة)، جمهورية كوريا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، غواتيمالا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، كندا، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار (دولة موقّعة)، النمسا، نيجيريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

(13) متاح على الرابط: www.unodc.org/comppath_uncac/en/index.html.

الأخرى الموجودة أو قيد الإنشاء. وستتاح الفرصة لجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات العاملة في إطار الاتفاقية للتسجيل في "زاوية الممارسين الاختصاصيين".

٦٢- واستُهلّت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ المبادرة العالمية الخاصة بجهات الاتصال التي أنشأتها مبادرة "ستار" في إطار شراكة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). ويتمثل الهدف منها في دعم التحقيقات من خلال التعاون بين هيئات إنفاذ القانون وتوفير المساعدة غير الرسمية (أي قبل تقديم الطلبات الرسمية للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة) لغرض تحديد عائدات الفساد والجريمة الاقتصادية وتعقبها وتجميدها ومن ثم استعادتها في نهاية المطاف. وهي تقوم بتلك الوظائف من خلال قاعدة بيانات مأمونة تتضمن أسماء جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات في البلدان المشاركة، ويتاح الاتصال بهذه الجهات على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع. ويجري في الوقت الراهن إعداد منصة اتصالات لتمكين جهات الاتصال من التواصل بصورة آمنة. وبحلول ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بلغ عدد البلدان المشاركة في هذه المبادرة ١٠٢.

٦٣- واستخدم المكتب ومبادرة "ستار" خطة عمل مجموعة العشرين لمكافحة الفساد من أجل تشجيع الدول الأطراف على أن تكون قدوة في المبادرة في أقرب وقت ممكن إلى تعيين جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات بموجب كل من الاتفاقية والمبادرة العالمية الخاصة بجهات الاتصال التي أنشأتها الإنتربول ومبادرة "ستار".

٦٤- وأسهم المكتب ومبادرة "ستار" أيضا في إنشاء وتعزيز شبكات إقليمية تعمل على استرداد الموجودات ومصادرتها. ويسرّ المكتب إنشاء شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، وهي شبكة إقليمية تدعم عمليات استرداد الموجودات ومصادرتها، وكذلك الشبكة الإقليمية لاسترداد الموجودات التي أسستها البلدان الأعضاء في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال. ووافقت مبادرة "ستار" أيضا على إنشاء مشروع لدعم شبكة استرداد الموجودات التابعة لهذه الفرقة. والمناقشات جارية لإنشاء شبكات إقليمية مماثلة تركز على احتياجات بلدان أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى (في شراكة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا)، وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (في سياق شراكة دوفيل لمجموعة الثمانية)، وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ (في حوار مع أستراليا).

٢- التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة مكافحة الفساد والسلطات المركزية

٦٥- أوصى الفريق العامل بتوثيق التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة مكافحة الفساد والسلطات المركزية المسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة على الصعيدين الوطني والدولي. وينبغي أيضا استكشاف سبل تعزيز التعاون مع الشبكات والمؤسسات القائمة من قبيل مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد.

التدابير المتخذة

٦٦- يعمل المكتب، من خلال برنامج العالمى لمكافحة غسل الأموال، مع وحدات الاستخبارات المالية من أجل مساعدتها على الانضمام إلى مجموعة إيغمونت وتنفيذ معاييرها المتعلقة بتبادل المعلومات بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتشجع مبادرة "ستار" أيضا بنشاط الدول على تعزيز التعاون فيما بين وحدات الاستخبارات المالية لديها وذلك بهدف تيسير تبادل المعلومات والتعاون غير الرسمي في التحقيقات المالية. وفي سياق المساعدة المقدمة إلى بلد معين، ساعدت مبادرة "ستار" بعض وحدات الاستخبارات المالية على الانضمام بسرعة إلى مجموعة إيغمونت، ما سيجعل لها استخدام قنوات الاتصال وسبل التعاون غير الرسمي المتاحة للأعضاء في المجموعة.

٦٧- ويتعاون المكتب بشكل وثيق مع الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ويدعم أنشطتها. ويشارك في اللجنة التنفيذية للرابطة، التي تتشاور معه بانتظام بشأن برنامج عملها وصياغة خططها المستقبلية الاستراتيجية. وشارك المكتب وأسهم في الحلقة الدراسية الرابعة للرابطة التي عقدت من ٢٥ إلى ٢٨ حزيران/يونيو ٢٠١٢، وركزت على أحكام استرداد الموجودات الواردة في الفصل الخامس من الاتفاقية. وسيوصل المكتب تقديم الدعم الفعال لأنشطة الرابطة وتقديم المساعدة في تنفيذ خطة عملها.

٦٨- وتعاون المكتب ومبادرة "ستار" مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية يدفع الفرقة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام بالكيفية التي يمكنها بها أن تعزز الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة غسل عائدات الفساد. وعلاوة على ذلك، فإن المذكرة السياسية المعنونة "Stolen Asset Recovery: Towards a Global Architecture for Asset Recovery" (استرداد الموجودات المسروقة: صوب هيكل عالمي لاسترداد الموجودات) التي نشرتها مبادرة "ستار" تتضمن ملاحظة موجهة إلى الجهات المانحة تشير فيها عليها بربط الاستراتيجيات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال ومكافحة الفساد.

٣- التعاون مع القطاع الخاص

٦٩- لا يزال دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد حاسماً. فقد أوصى الفريق العامل بأن تواصل الأمانة الترويج لإقامة شراكات مع القطاع الخاص، وخاصة مع المؤسسات المالية، بهدف مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وتيسير استرداد الموجودات. وشجّع الفريق العامل الدول الأطراف على دعم جهود الأمانة بوسائل منها إقامة شراكات على الصعيد الوطني.

التدابير المتخذة

٧٠- واصل المكتب العمل على إقامة شراكات مع كيانات القطاع الخاص واستهل عدة مشاريع تهدف إلى تعزيز تنفيذ الاتفاقية لدى دوائر الأعمال التجارية. ويواصل المكتب مشاركته الفعّالة في عمل الفريق العامل التابع للاتفاق العالمي والمعني بالمبدأ العاشر، الذي يركّز على التزام القطاع الخاص بمكافحة الفساد. وشارك المكتب في الاجتماع التاسع للفريق العامل التابع للاتفاق العالمي الذي عُقد على هامش الدورة الرابعة للمؤتمر، من ٢٣ إلى ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وخلال الاجتماع، ناقشت حوافز تحسين السياسات وأداء المؤسسات في مكافحة الفساد وتدابيرها الوقائية، واستعرض التقدم المحرز في مشاريع العمل الجماعي لمكافحة الفساد.

٧١- واشترك المكتب مع مكتب الاتفاق العالمي في وضع أداة تعليمية إلكترونية لمكافحة الفساد من أجل القطاع الخاص. وتهدف هذه الأداة، من خلال ست نماذج تفاعلية تستند إلى سيناريوهات واقعية، إلى تعزيز فهم المبدأ العاشر من الاتفاق العالمي والصك الذي يستند إليه، أي الاتفاقية، نظراً لأنه ينطبق على الجهات الفاعلة في دوائر الأعمال التجارية. والأداة متاحة مجاناً في الموقع الشبكي لكل من المكتبين.

٧٢- وفي إطار شراكة مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والبنك الدولي، يعمل المكتب على وضع دليل عملي للأعمال التجارية بهدف الجمع بين المبادئ التوجيهية وما يتصل بها من مواد تتعلق بالتزام القطاع الخاص بمكافحة الفساد. وعلى هامش الدورة الرابعة للمؤتمر، نظم المكتب، بالتعاون مع مؤسسة الشفافية الدولية والمنتدى الاقتصادي العالمي وغرفة التجارة الدولية والاتفاق العالمي، منتدى رفيع المستوى عن الاتفاقية والمنافسة العالمية.

٧٣- ويشترك المكتب ومبادرة "ستار" مشاركة فعّالة في جهود الدعوة في عدد من المحافل الدولية لتدعيم الإرادة السياسية، بما في ذلك في إطار الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد

الذي أنشأته مجموعة العشرين، وفي مجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية المنبثقة عن مجموعة العشرين وهي تُولف منتدى يضم كبريات الشركات العالمية. ويشارك المكتب بصفة مراقب لدى الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد المنبثق عن مجموعة العشرين. وفي عام ٢٠١٢، دُعي المكتب أيضا للمشاركة في فرقة العمل المعنية بتحسين الشفافية ومكافحة الفساد المنبثقة عن مجموعة العشرين. ودأب المكتب على المشاركة بنشاط في المناقشات التي دارت حول نطاق وأهداف المساهمات التي يمكن لدوائر الأعمال التجارية بوجه خاص أن تتعهد بتقديمها إلى مجموعة العشرين وفي وضع توصيات بالسياسات التي سيقود القطاع الخاص، تنفيذها في هذا الشأن، وقد قدمت هذه التوصيات إلى قادة مجموعة العشرين في مؤتمر قمة مجموعة العشرين المعنية بالأعمال التجارية ومؤتمر قمة مجموعة العشرين المعقودين في لوس كابوس، المكسيك، في ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وجدّد قادة مجموعة العشرين، في إعلانهم المعتمد في قمة لوس كابوس، التزامهم بعدم توفير ملاذ آمن لعائدات الفساد وباسترداد الموجودات المسروقة وإعادةّها إلى أصحابها.

٧٤- ويتلقى المكتب تمويلا من أجل مشاريع مكافحة الفساد عن طريق مبادرة "سيمنز" للنزاهة، التي تشكل جزءا من التسوية الشاملة بين البنك الدولي وشركة سيمنز المتفق عليها في عام ٢٠٠٩. وتموّل المبادرة ثلاثة مشاريع مستقلة من مشاريع المكتب، تستهدف المجالات التالية: الحد من أبواب الفساد في نظم الاشتراء العمومي؛ وإنشاء نظم من الحوافز القانونية لتشجيع الشركات على التحلي بالنزاهة وروح التعاون؛ وتوعية الجيل الحالي والمقبل من قادة الأعمال التجارية والعمل العام بالاتفاقية.

٧٥- ويعمل المكتب على تنفيذ مبادرة تهدف إلى تحديد الممارسات الجيدة، استنادا إلى الاتفاقية، من أجل منع الفساد في تنظيم المناسبات العامة الكبرى. وعُقد اجتماع فريق خبراء دولي في فيينا من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، ضم ما يزيد على ٤٠ من الخبراء رفيعي المستوى يمثلون حكومات ومنظمات دولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني. ويجري إعداد مجموعة من الممارسات الجيدة استنادا إلى استعراض أولي للتدابير والتجارب القائمة وكذلك إلى توصيات فريق الخبراء.

٧٦- ووردت طلبات كثيرة من مؤسسات مالية ومهنيين للحصول على ورقة السياسة العامة المعنونة "الشخصيات البارزة سياسيا: تدابير وقائية للقطاع المصري"، التي استخدمتها مبادرة "ستار" لإشراك القطاع الخاص من جهة (ولا سيما في سياق مجموعة فولفسبرغ) وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية من جهة ثانية، لضمان تعزيز الممارسات الدولية الجيدة بشأن الأشخاص البارزين سياسيا.

٤ - تشجيع الحوار وإزالة الحواجز التي تمنع استرداد الموجودات

٧٧- شدد الفريق العامل على ضرورة أن تمضي الأمانة قدماً في تعزيز جهودها الرامية إلى تشجيع الحوار بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات، وبناء الثقة، وتعزيز الإرادة السياسية في كفالة استرداد الموجودات ومواصلة تعزيزها، وذلك في مجالات منها التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى وفي إطار "مجموعة العشرين". ونوه الفريق العامل بأهمية توفير محفل لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة. وشجّع الفريق الدول الأطراف على السعي إلى إزالة الحواجز التي تمنع استرداد الموجودات، ولا سيما بتبسيط الإجراءات الداخلية وتعزيزها منعا لإساءة استخدامها.

التدابير المتخذة

٧٨- يوفّر المؤتمر والأفرقة العاملة وكذلك فريق استعراض التنفيذ فرصاً للحوار وتعزيز الالتزام السياسي فيما بين الدول الأطراف. وإضافة إلى ذلك، شاركت مبادرة "ستار" والمكتب بنشاط، جنباً إلى جنب مع غيرهم من أصحاب المصلحة من قبيل الإنترنت والاتحاد الأوروبي ووحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي، في اجتماعات تهدف إلى تنسيق التعاون الدولي فيما بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات في سياق الجهود المستمرة لاسترداد الموجودات. وفي تلك الاجتماعات، تبادلت وفود الدول معلومات عملياتية عن حالة القضايا الجارية لاسترداد الموجودات، مما عزز من قنوات الاتصال والحوار.

٥ - استخدام الاتفاقية باعتبارها الإطار القانوني للمساعدة على استرداد الموجودات

٧٩- طلب الفريق العامل من الأمانة مواصلة التأكد من امتثال جميع أنشطة مبادرة "ستار" امتثالاً صارماً للإطار القانوني والمعايير الدولية المنصوص عليهما في الاتفاقية. وطلب من الأمانة أيضاً مواصلة تقديم تقارير منتظمة إليه وإلى المؤتمر عن أنشطة مبادرة "ستار".

التدابير المتخذة

٨٠- تعمل مبادرة "ستار" ضمن الإطار القانوني للاتفاقية. وتهدف أنشطتها إلى الوفاء بولايي المؤتمر والفريق العامل. وتخضع مبادرة "ستار" لاتفاق شراكة رسمي بين المكتب ومجموعة البنك الدولي. ويشارك ثلاثة ممثلين عن المكتب في عضوية لجنة إدارة مبادرة "ستار"، التي تشرف على أنشطة المبادرة وتحدد سياساتها وأولوياتها العامة. وعلى صعيد العمل الفعلي، يعمل اثنان من موظفي المكتب في أمانة المبادرة في واشنطن العاصمة،

ويساهمان في الإدارة اليومية للمبادرة، بالتعاون الوثيق مع المكتب. وتخضع جميع منتجات مبادرة "ستار" لعملية استعراض يجريها النظراء ويعين المكتب مجموعة من النظراء لاستعراض كل منتج. ودرجت العادة على أن تشمل الأفرقة التي تنظم الدورات التدريبية والأنشطة القطرية موظفين من المكتب. وقد زُوِّد الفريق العامل والمؤتمر في كل اجتماع عُقد منذ إنشاء مبادرة "ستار" ببيان بالأنشطة المنفّذة في إطارها.

٦- مواضيع النقاش في الفريق العامل والمؤتمر

٨١- أعرب الفريق العامل، في الاجتماع الذي عقده في آب/أغسطس ٢٠١١، عن تقديره لما قُدم من عروض إيضاحية للتشريعات الجديدة المتعلقة باسترداد الموجودات، التي اعتمدها الدول الأطراف امتثالاً لأحكام الاتفاقية، وأوصى الأمانة بأن تسعى جاهدة في الاجتماعات المقبلة إلى تشجيع النهج العملية نفسها. ونوّه الفريق العامل بأهمية توفير محفل لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة. وفي هذا الصدد، أوصى الفريق العامل الدول الأطراف بأن تستعد لإجراء مناقشات من هذا القبيل في الدورة الرابعة للمؤتمر.

التدابير المتخذة

٨٢- عرضت الدول الأطراف تشريعات جديدة بشأن استرداد الموجودات في الدورة الرابعة للمؤتمر، المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي الدورة نفسها، نظمت الأمانة حلقة نقاش عن الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، لاقت اهتماماً كبيراً من المشاركين. وتتوخى خطة العمل المتعددة السنوات المقترحة التي قدمت إلى الفريق العامل إجراء مناقشات من هذا القبيل في اجتماعاته.

جيم- المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات

١- المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات

٨٣- شدّد الفريق العامل على أنّ هناك طلباً كبيراً على المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وخصوصاً على الخدمات الاستشارية القانونية، وأبرز ضرورة اتباع نهج مصممة تبعاً للاحتياجات. وأكد على أهمية توفير المساعدة التقنية للمسؤولين والممارسين في مجال المساعدة القانونية المتبادلة لتمكينهم من صياغة الطلبات والردود.

٨٤ - وأكد الفريق العامل أيضا على أهمية تدعيم قدرات المشرعين وموظفي إنفاذ القوانين والقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات وشدّد على الحاجة إلى توفير تدريب متخصص في مجال استرداد الموجودات وأنشطة بناء القدرات. وإضافةً إلى الأنشطة من قبيل عقد الحلقات الدراسية والدورات التدريبية، شجّع الفريق العامل الأمانة على تنظيم دورات تدريبية بالاستعانة بالتكنولوجيات المبتكرة من قبيل برامج التعلّم الإلكتروني.

٨٥ - وأوصى الفريق العامل بأن يسعى المكتب إلى إقامة مزيد من الشراكات وإلى تنسيق أنشطة إضافية لتقديم المساعدة التقنية في المسائل ذات الصلة باسترداد الموجودات مع سائر المنظمات والهيئات المعنية، وطلب من الأمانة تعزيز السبل والوسائل المتاحة للدول الأعضاء لطلب المساعدة التقنية من مبادرة "ستار" على المستويين الوطني والإقليمي.

التدابير المتخذة

٨٦ - في مجال المساعدة التشريعية، لّبي المكتب الطلبات التي تلقاها من الدول بشأن إجراء استعراض مكثي لمشاريع التشريعات، ووفر إمكانية الاطلاع على التشريعات المحلية السارية من خلال المكتبة القانونية لاتفاقية مكافحة الفساد. وإضافةً إلى ذلك، وفي سياق عدة أنشطة جارية لتقديم المساعدة التقنية، يتعاون المكتب مع الدول الطالبة وذلك بتقييم تنفيذها لأحكام الفصل الخامس من الاتفاقية وبإسداء المشورة لها بشأن الإجراءات اللازمة لسد الثغرات المستبانة.

٨٧ - وتواصل مبادرة "ستار" اتباع نهج قائم على الطلب لتوفير المساعدة التقنية من خلال تلبية الطلبات المقدمة من الدول. ويتمثل الهدف من مبادرة "ستار" في مساعدة الدول على جمع وتحليل المعلومات التي تيسر إحراز تقدم في الجهود المبذولة لاسترداد الموجودات وتمكّن السلطات الوطنية من اتخاذ قرارات على علم وبيّنة، والمساعدة على زيادة فعالية التعاون الدولي، ولا سيما المساعدة القانونية المتبادلة، بسبل منها على سبيل المثال، رعاية الاجتماعات وحلقات العمل التي تجمع الأطراف المعنية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي حسب الاقتضاء. وفي الوقت الحاضر، توفر مبادرة "ستار" مساعدات تقنية قطرية محددة في ١٦ بلداً أو مجموعة قطرية، مع زيادة كبيرة في عدد البلدان التي تقدم لها المساعدة في قضايا محددة، وبناء القدرات (خمسة بلدان).

٨٨ - وتختلف طبيعة المساعدة المقدّمة باختلاف الاحتياجات الخاصة للدولة الطالبة وهي مصممة تماماً لتفي بها: ففي بعض الحالات، توجّه المساعدة صوب إجراء حوار بشأن السياسة العامة وتيسير الاتصال بين السلطات الوطنية والمراكز المالية؛ وفي حالات أخرى،

تركز المساعدة على أنشطة بناء القدرات وعلى توفير الخدمات الاستشارية لدعم قضايا محدّدة تتعلق باسترداد الموجودات.

٨٩- وأجري بالاشتراك مع مبادرة "ستار" عدد من الدورات التدريبية في مجال استرداد الموجودات شملت مناسبات إقليمية في جزر المحيط الهادئ، ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وأمريكا الجنوبية والوسطى، وجنوب أوروبا وشرقها، وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وجنوب آسيا وشرقها. وقُدّم التدريب على ثلاثة مستويات: (أ) حلقات عمل تمهيدية نُظمت للتوعية بشؤون استرداد الموجودات؛ (ب) دورات تدريب متقدمة نظمت للتوسع في عرض كل جانب من الجوانب التقنية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك إجراء تدريبات عملية مختلفة من قبيل التحقيقات المالية، وتعقب الموجودات دولياً، وتحليل صافي القيمة والمساعدة القانونية المتبادلة، (ج) حلقات دراسية ذات صلة بقضايا معينة لتدريب الممارسين المسؤولين بشكل مباشر عن معالجة القضايا الجارية، فضلاً عن نظرائهم في الولايات القضائية المتعاونة. وركزت هذه الدورات التدريبية الأخيرة على مسائل ذات صلة مباشرة بالقضايا الجارية، وسعت إلى تحديد ومعالجة الثغرات المحددة في المعارف والمهارات التي تشكل تحديات أمام مواصلة العمل على معالجة القضايا الجارية.

٩٠- واضطلعت أيضاً مبادرة "ستار"، بمساعدة من المستشار الميداني التابع للمكتب لشؤون مكافحة الفساد في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، إلى جانب رابطة سلطات مكافحة الفساد في شرق أفريقيا، بوضع منهج رئيسي لإعداد المديرين في مجال استرداد الموجودات وتتولى تدريسه بصفة مستمرة. ونُظمت حلقات عمل تدريبية في سياقها. واستُمدت المواد التدريبية من دليل استرداد الموجودات ومن المنتجات المعرفية ذات الصلة.

٩١- وتعاون المكتب مع البنك الدولي ومبادرة "ستار" على مساعدة جامعة الدول العربية في إعداد وتنفيذ حلقة عمل إقليمية مدتها يومان بشأن استرداد الموجودات في حزيران/يونيه ٢٠١١. ويقوم مكتبه الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا حالياً بإعداد سلسلة من الدورات التدريبية وحلقات العمل لبناء القدرات على استرداد الموجودات لصالح السلطات المصرية. ويقوم المكتب أيضاً، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، بإعداد دورة للتدريب على التحقيقات المالية للممارسين في الدول العربية.

٩٢- ونظم المكتب، في فيينا من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢، حلقة عمل لكبار الخبراء والممارسين من غرب ووسط آسيا بشأن "التعاون الدولي في المسائل الجنائية". واطلع المشاركون على أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتعاون الدولي وباسترداد الموجودات وتبادلوا وجهات النظر بشأن التحديات التي واجهوها والنجاحات التي أحرزوها.

٩٣- وساهم المكتب أيضا بنشاط في إنشاء أكاديميات دولية وإقليمية مناهضة للفساد، ودخل في علاقات شراكة معها. فقد أنشئت الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد إثر تنظيم مبادرة مشتركة بين المكتب والنمسا والمكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال وجهات أخرى من أصحاب المصلحة، وأصبحت منظمة دولية مستقلة في ٨ آذار/مارس ٢٠١١. وسيحظى مجال استرداد الموجودات بموقع بارز في عمل هذه الأكاديمية. ويشارك المكتب بنشاط في اللجنة المؤقتة التي تمهد لإقامة الهيكل المؤسسي النهائي للأكاديمية، في حين يجري وضع اتفاق تعاون بين المكتب والأكاديمية. ويعكف المكتب أيضا على مساعدة حكومة بنما على إنشاء أكاديمية إقليمية لمكافحة الفساد في أمريكا الوسطى والكاريبى.

٩٤- وتستكشف الأمانة حاليا إمكانية وضع برامج تعليمية إلكترونية في مجال استرداد الموجودات.

٩٥- ويضطلع المكتب بدور ريادي في المبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد، وهو مشروع أكاديمي تعاوني يهدف إلى إعداد منهج أكاديمي شامل يتناول مكافحة الفساد ويتألف من قائمة من النماذج الأكاديمية، والمناهج الدراسية، ودراسات الحالات الفردية، والأدوات التعليمية، والمواد المرجعية التي يمكن أن تدرجها الجامعات والمؤسسات الأكاديمية الأخرى في برامجها الدراسية القائمة. وأقر المشاركون في الاجتماع الثالث للمبادرة، الذي عقد في فيينا في ٧ و٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بأنه ينبغي توسيع نطاق المنهج الدراسي ليشمل مواضيع ودورات دراسية تتعلق باسترداد الموجودات.

٩٦- وأقام المكتب شراكات إضافية مع منظمات وهيئات أخرى بغية تنسيق أنشطة المساعدة التقنية المتعلقة باسترداد الموجودات، منها الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ومنظمة الدول الأمريكية ورابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكذلك حكومة سويسرا من خلال عملية لوزان. وشارك المكتب أيضا مشاركة فعالة في تلك الجهود من خلال عمله مع لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفريق العمل المعني بمكافحة الفساد التابع لشبكة الحكومة الرشيدة التابعة للجنة المساعدة الإنمائية.

٢- التحضير لاستعراض تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية

٩٧- لما كان الفريق العامل يدرك أن الفصل الخامس من الاتفاقية سيخضع للاستعراض خلال الدورة الثانية من آلية استعراض التنفيذ، فقد شدّد على أهمية تحضير الدول الأعضاء لاستعراض تنفيذ ذلك الفصل الذي سيبدأ في عام ٢٠١٥. وتحقيقا لذلك الغرض، أوصى الفريق العامل بوضع خطة عمل متعددة السنوات لهيكله أعماله حتى عام ٢٠١٥، وطلب إلى

الدول أن تقدم إلى الأمانة مقترحات في هذا الصدد بحلول ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وطلب المؤتمر أيضاً، في دورته الرابعة، أن يبدأ الفريق العامل في وضع هذه الخطة.

التدابير المتخذة

٩٨- قدمت إلى الفريق العامل، في ورقة معلومات خلفية مستقلة (CAC/COSP/WG.2/2012/2)، خطة عمل مقترحة وُضعت استناداً إلى المقترحات التي قدّمها الدول الأطراف، لكي ينظر فيها. وتتوخى خطة العمل المقترحة أن يركز النقاش خلال كل اجتماع من اجتماعات الفريق العامل على مواد محددة من الفصل الخامس من الاتفاقية مما يتيح بالتالي للدول تبادل وجهات النظر بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة وتعزيز معرفتها بها وإتاحة المجال للمناقشات في الوقت ذاته لتشمل الفصل الخامس برمته قبل ٢٠١٥.

دال- الإبلاغ والمتابعة

٩٩- لعل الفريق العامل يودُّ أن يقدم إرشادات بشأن مواصلة تنفيذ التوصيات الصادرة في اجتماعاته السابقة. ولعله يودُّ على وجه الخصوص أن يناقش الإجراءات المتخذة بغية إنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات في إطار الاتفاقية وتقديم إرشادات بشأن الخطوات المقبلة في ذلك الصدد.

١٠٠- ولعل الفريق العامل يودُّ أن ينظر في الأنشطة المقترحة في خطة العمل المتعددة السنوات التي أعدتها الأمانة وأن يُقيّمها. ولعله يودُّ أيضاً أن يحدد وسائل إضافية حتى يتمكن من توفير منتدى لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الأموال، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة.

١٠١- وفيما يتعلق بالحاجة إلى تعزيز المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات، لعل الفريق العامل يودُّ أن يقدم إرشادات بشأن المجالات التي يمكن فيها إعداد مزيد من المنتجات المعرفية. ولعله يودُّ على وجه الخصوص أن يناقش هيكل ومضمون مشروع خلاصة قضايا استرداد الأموال والنسخة الموسعة من أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة.

١٠٢- وقد يودُّ الفريق العامل أن يقدم إرشادات بشأن دور المكتب ومبادرة "ستار" في توفير التدريب والمساعدة التقنية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وأن يشجّع الدول على الاستفادة من الفرص المتاحة لبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات.

١٠٣- ولعل الفريق العامل يودُّ على وجه الخصوص أن يقدم إرشادات بشأن الإجراءات التي يتعين اتخاذها من أجل المضي في التنفيذ الكامل للفصل الخامس من الاتفاقية وضمن تطبيقها على أرض الواقع.